1610 - الصلاة خلف العالم بأربعة آلاف وأربعمائة وأربعين صلاة .

قال في المقاصد هو باطل كما قال شيخنا ورواه الديلمي عن البزار رفعه بلفظ الصلاة خلف رجل ورع مقبولة .

وقال النجم وتمامه والهدية إلى رجل ورع مقبولة والجلوس مع رجل ورع من العبادة والمذاكرة معه صدقة .

وقال القاري وهو باطل على ما في المختصر . وكذا قول صاحب الهداية لقوله E من صلى خلف تقي فكأنما صلى خلف نبي غير معروف كما قال مخرجه .

وقال السخاوي لم أقف عليه بهذا اللفظ قلت لكن معناه صحيح لما رواه الديلمي عن جابر مرفوعا بلفظ قدموا خياركم تزكوا أعمالكم .

وللحاكم والطبراني بسند ضعيف عن مرثد الغنوي رفعه : إن سركم أن تقبل صلاتكم فليؤمكم خياركم . انتهى كلام القاري